

514908 - توجيه ما ورد من الإذن في تبديل خواتم الآيات

السؤال

الحاديدين الآتيين فيهما إشكال:

عن أنس: "أن رجلاً كان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم، وقد كان قرأ البقرة وآل عمران، وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فيينا - يعني عظم -، فكان النبي عليه الصلاة والسلام ي ملي عليه غفوراً رحيمـاً، فيكتب عليهما حكيمـاً، فيقول له النبي عليه الصلاة والسلام: اكتب كذا وكذا، اكتب كيف شئت، وي ملي عليهما حكيمـاً، فيقول: أكتب سمـعاً بصـيراً؟ فيقول اكتب، اكتب كيف شئت، فارتـد ذلك الرجل عن الإسلام، ... إلى آخر الحديث"، وهذا الحديث ورد بأكثر من صيغة، وأكثر من سند.

والحديث الآخر هو: "قرأ أبي آيةً، وقرأ ابن مسعود آيةً خلافـها، وقرأ رجل آخر خلافـهما، فأتـينا النبي صلـى الله عليه وسلم، فقلـت: ألم تقرأ آيةً كذا وكذا؟ وقال ابن مسعود: ألم تقرأ آيةً كذا وكذا؟ فـقال النبي صـلى الله عليه وسلم: (كـلـكم مـحسـن مـجمل)، قال: قـلـت ما كـلـنا أـحسـنـ ولا أـجمـلـ، قال فـضرـبـ صـدـريـ، وقال: (يا أـبـي إـنـي أـقـرـئـتـ القرآنـ، فـقلـتـ عـلـىـ حـرـفـ أـوـ حـرـفـينـ؟ فـقالـ لـيـ المـلـكـ الـذـيـ عـنـيـ: عـلـىـ حـرـفـينـ، فـقلـتـ عـلـىـ حـرـفـينـ أـوـ ثـلـاثـةـ؟ فـقـالـ الـمـلـكـ الـذـيـ مـعـيـ: عـلـىـ ثـلـاثـةـ، فـقلـتـ عـلـىـ ثـلـاثـةـ هـكـذـاـ حـتـىـ بـلـغـ سـبـعـةـ أـحـرـفـ، لـيـسـ مـنـهـ إـلـاـ شـافـ كـافـ، قـلـتـ غـفـورـاـ رـحـيمـاـ، أـوـ قـلـتـ سـمـعاـ حـكـيمـاـ، أـوـ قـلـتـ عـلـيـهـ حـكـيمـاـ، أـوـ عـزـيزـاـ حـكـيمـاـ، أـيـ ذـلـكـ قـلـتـ فـإـنـهـ كـمـاـ قـلـتـ)، وزـادـ بـعـضـهـمـ فـيـ الـحـدـيـثـ: (مـاـ لـمـ تـخـتـمـ عـذـابـ بـرـحـمـةـ أـوـ رـحـمـةـ بـعـذـابـ)، وهذا الحديث أـيـضاـ وردـ بأـكـثـرـ مـنـ صـيـغـةـ وـسـنـدـ.

وكلـ الأـمـمـ أـجـمـعـتـ أـنـ لاـ يـسـتـطـعـ أـحـدـ أـنـ يـغـيـرـ حـرـفـ أـوـ فـصـلـةـ فـيـ الـقـرـآنـ، فـالـلـهـ تـعـالـىـ يـقـوـلـ: (لـاـ مـبـدـلـ لـكـلـمـاتـهـ)، وـهـنـاـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ يـقـوـلـ: إـنـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـقـرـهـ بـتـغـيـرـ الـآـيـاتـ وـأـسـمـاءـ اللهـ فـيـ خـوـاتـمـ الـآـيـاتـ.

الإجابة المفصلة

أولاً:

من المقطوع به في دين الإسلام أن القرآن الكريم كلام الله تعالى، فليس لأحد أن يغير منه حرفاً من تلقاء نفسه بمجرد التشهي.

قال القاضي عياض رحمة الله تعالى:

"وقد أجمع المسلمون أن القرآن المـتـلـوـ في جميع أقطـارـ الأرضـ، المـكـتـوبـ فيـ المـصـحـفـ بـأـيـديـ الـمـسـلـمـينـ، مـمـاـ جـمـعـهـ الدـفـقـانـ منـ أـوـلـ (الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ) إـلـىـ آخرـ (قـلـ أـعـوـدـ بـرـبـ النـاسـ) إـنـهـ كـلـامـ اللهـ، وـوـحـيـهـ المـنـزـلـ عـلـىـ نـبـيـهـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـأـنـ جـمـعـ ماـ فـيـهـ حـقـ، وـأـنـ مـنـ نـقـصـ مـنـهـ حـرـفـ قـاصـداـ لـذـكـ أـوـ بـدـلـهـ بـحـرـفـ آـخـرـ مـكـانـهـ، أـوـ زـادـ فـيـهـ حـرـفـ مـمـاـ لـمـ يـشـتـملـ عـلـيـهـ المـصـحـفـ الـذـيـ وـقـعـ الإـجـمـاعـ عـلـيـهـ وـأـجـمـعـ عـلـيـهـ أـنـهـ كـافـرـ" انتهى. "الـشـفـاـ" (صـ 873 - 874).

وـعـدـ جـواـزـ التـصـرـفـ فـيـ أـلـفـاظـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ كـانـ مـتـقـرـرـاـ عـنـ الصـحـابـةـ رـضـوانـ اللهـ عـلـيـهـمـ، لـذـاـ رـبـماـ أـنـكـرـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ إـذـ حـصـلـ خـلـافـ بـيـنـهـمـ فـيـ تـلـاوـةـ بـعـضـ أـلـفـاظـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ.

كمثل ما رواه البخاري (2419)، ومسلم (818): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: "سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمَ بْنَ حِزَامَ، يَقُولُ أَسْوَرَةُ الْقُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَفْرَوْهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَأَنِيهَا، وَكَدْنَتْ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى اتَّصَرَّفَ، ثُمَّ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَفْرَأَنِيهَا، فَقَالَ لِي: «أَرِسْلَهُ»، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَقْرَأْ، فَقَرَأَ، قَالَ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ»، ثُمَّ قَالَ لِي: أَقْرَأْ، فَقَرَأَ، قَالَ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ، إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَأُوهُ وَاذْهَبْ مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ».

فدل ذلك على أن مما تقرر في نفوس أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أن على القارئ أن يقرأ كما علم، ولا يتتجاوز ذلك.

روى سعيد بن منصور في "السنن - التفسير" (1 / 160)، وعبد الرزاق في "التفسير" (2 / 210)، وغيرهما: عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: "إِنِّي قِدْ أَسْتَمْعُ إِلَى الْقِرَاءَةِ فَلَمْ أَسْمَعْهُمْ إِلَّا مُتَقَارِبِينَ، فَاقْرُءُوا عَلَى مَا عُلِمْتُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَالنَّنْطُعُ وَالْأَخْتِلَافُ، فَإِنَّمَا هُوَ كَقَوْلٍ أَحَدِكُمْ: أَقْبَلَ، وَهَلَّمْ، وَتَعَالَ".

قال ابن حجر رحمة الله تعالى :

"... المداعي في ذلك السماع من النبي صلى الله عليه وسلم، ويشير إلى ذلك قول كل من عمر وهشام في حديث الباب: أقرأني النبي صلى الله عليه وسلم "انتهى . "فتح الباري" (9 / 27).

ثانياً:

وأما ما رواه الإمام أحمد في "المسند" (19 / 247)، وغيره: عن حميد، عَنْ أَنَّسٍ:

"أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ كَانَ قَرَا الْبَقَرَةَ وَآلَ عُمَرَانَ، وَآلَ عُفَرَانَ جَدَّ فِينَا - يَعْنِي عَظَمَ - فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْهِي عَلَيْهِ: غُفُورًا رَّحِيمًا، فَيَكْتُبُ: عَلَيْمًا حَكِيمًا، فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اكْتُبْ كَذَا وَكَذَا، اكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ.

وَيُنْهِي عَلَيْهِ: عَلَيْمًا حَكِيمًا، فَيَقُولُ: أَكْتُبْ سَمِيعًا بَصِيرًا؟ فَيَقُولُ: اكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ.

فَأَرْتَدَ ذَلِكَ الرَّجُلَ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ، وَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِمُحَمَّدٍ، إِنِّي كُنْتُ لَا كَتُبْ كَيْفَمَا شِئْتَ، فَمَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْأَرْضَ لَمْ تَقْلِهِ".

وقال محقق المسند: "إسناده صحيح على شرط الشيفيين..."

عامة الروايات في هذا الحديث جاءت مطلقة غير مقيدة، وليس فيها أنه كان يكتب الوحي، وقد ذهب الطحاوي إلى أنه كان يكتب الرسائل يبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في دعائه الناس إلى الإسلام "انتهى".

وأصل هذا الخبر عند البخاري (3617): عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَّسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعِنْ مُسْلِمٍ (2781): عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَّسٍ بْنِ مَالِكٍ.

ولفظه عند البخاري: "كَانَ رَجُلٌ نَصَارَى، فَأَسْلَمَ، وَقَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ؛ فَكَانَ يَكْتُبُ لِلثَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَادَ نَصَارَى، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَذْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ. فَأَمَاتَهُ اللَّهُ، فَدَفَعَهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتِهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ؛ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا، فَأَلْقَوُهُ. فَحَفَرُوا لَهُ، فَأَعْمَقُوا؛ فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتِهُ الْأَرْضُ. فَقَالُوا هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ، فَأَلْقَوُهُ. فَحَفَرُوا لَهُ، وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتِهُ الْأَرْضُ!! فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ؛ فَأَلْقَوُهُ".

وقد فصل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى الكلام حول اختلاف أهل العلم في توجيهه معنى هذا الخبر، وهذا في كتابه "الصارم المسلول" (249 - 237 / 2).

وملخصه، وأهم ما ورد فيه قوله:

القول الأول:

أن هذا التخيير في الكتابة لم يحصل، وإنما هي دعوى ادعها واحتار بها هذا الكاتب المرتد.

القول الثاني:

أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن بذلك في خواتيم الآيات التي أنزلت [أي: الخواتيم قد أنزلت] كلها من عند الله تعالى، فاذن الوحي بالتيسير والتخيير، بأي وجه أراد القارئ أن يختتم الآية، فله ذلك، وأن هذا وجه الأحرف السبع التي نزل بها القرآن الكريم.

وقد سبق بيان معنى هذه الأحرف السبع في جواب السؤال رقم: (5142).

ويؤيد هذا القول ما رواه أبو داود (1477) وغيره: عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَيِ، إِنِّي أَفْرَيْتُ الْقُرْآنَ، فَقِيلَ لِي: عَلَى حَزْفِي، أَوْ حَزْفَنِينَ؟ فَقَالَ الْمَلَكُ الَّذِي مَعِي: قُلْ: عَلَى حَزْفَنِينَ، قُلْتُ: عَلَى حَزْفَنِينَ، فَقِيلَ لِي: عَلَى حَزْفَنِينَ، أَوْ ثَلَاثَةَ؟ فَقَالَ الْمَلَكُ الَّذِي مَعِي: قُلْ: عَلَى ثَلَاثَةَ، قُلْتُ: عَلَى ثَلَاثَةَ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافِ كَافِ، إِنْ قُلْتَ: سَمِيعًا عَلِيًّا، عَزِيزًا حَكِيمًا، مَا لَمْ تَخْتَمْ آيَةً عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ، أَوْ آيَةً رَحْمَةً بِعَذَابٍ».

قال البعلبي رحمه الله تعالى مختصرًا لكلام شيخ الإسلام:

"واعلم أن افتراء ابن أبي سرح والكاتب الآخر النصراوي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، بأنه كان يتعلم منها: افتراء ظاهر، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لا يكتبه إلا ما أنزله الله عليه، ولا يأمره أن يثبت قرآنا إلا ما أوحاه الله، ولا يتصرف به كيف شاء، بل يتصرف كما يشاء الله تعالى".

ثم اختلف أهل العلم؛ هل كان رسول الله أقره على أن يكتب شيئاً، غير ما ابتدأه النبي صلى الله عليه وسلم بإكتابه؟ وهل قال له شيئاً؟

على قولين:

أحدهما: أن النصراني وابن أبي سرح افتريا ذلك كله، وأنه لم يصدر منه إقرار على كتابة غير ما قاله أصلا، وإنما هما افتريا ذلك، لينفروا الناس عنه.

والقول الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له شيئا، فيقول له وي ملي عليه: (سمينا بصيرا)، فيكتب: (سمينا عليما)، فيقول له: "دعاه"، ونحو ذلك؛ ويكون كل واحد من الحرفين قد نزل، فيقول له: اكتب كذا وإن شئت كذا، فكل صواب.

وقد جاء مصراحا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **«أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ كُلُّهَا شَافٍ كَافٍ، إِنْ قَلْتَ: "عَزِيزٌ حَكِيمٌ" أَوْ "غَفُورٌ رَّحِيمٌ" فَهُوَ كَذَلِكَ مَا لَمْ تَخْتَمْ آيَةً رَّحْمَةً بِعَذَابٍ أَوْ آيَةً عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ»**.

فالآحاديث تدل على أن من الحروف السبعة التي نزل عليها القرآن: أن تختتم الآية الواحدة بعدة أسماء من أسماء الله تعالى، على سبيل البدل، يختار القارئ في القراءة بأيّها شاء، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يخيّره أن يكتب ما شاء من تلك الحروف، وربما قرأها النبي بحرف، فيقول له: أو كذا وكذا، لكثرة ما سمعه منه يختار بحروفين، فيقول له: "نعم، كلاهما سواء"؛ لأن الآية نزلت بالحروفين معا، فيقرئه على ذلك.

ثم إن الله نسخ بعض تلك الحروف لما كان جبريل يعارض النبي بالقرآن في كل رمضان، وكانت العرضة الآخرة على حرف زيد بن ثابت الذي يقرأ به الناس اليوم، وهو الذي جمع عثمان والصحابة عليه الناس.

ورُوي فيها وجه آخر ...

قال شيخ الإسلام: والقول الأول أشبه الأقوال "انتهى". "مختصر الصارم المسلول" (ص 62 — 64).

وقوله: "والقول الأول أشبه الأقوال": أي: أن هذا من تنوع الأحرف السبع، كما هو مبين في "الصارم المسلول" (2 / 249).

واختلاف خواتيم الآية الواحدة بسبب تنوع الأحرف السبع، لا إشكال فيه؛ لأن هذه الخواتيم كلها منزلة من عند الله تعالى.

قال البغوي رحمة الله تعالى عن تنوع الأحرف السبع:

"ولا يكون هذا الاختلاف داخلا تحت قوله سبحانه وتعالى: (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيرًا)، إذ ليس معنى هذه الحروف أن يقرأ كل فريق بما شاء، فيما يوافق لغته، من غير توقيف؛ بل كل هذه الحروف منصوصة، وكلها كلام الله نزل به الروح الأمين على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ)، فجعل الأحرف كلها منزلة، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعارض جبريل في كل شهر رمضان بما يجتمع عنده من القرآن، فيحدث الله فيه ما يشاء، وينسخ ما يشاء، وكان يعرض عليه في كل عرضة وجها من الوجوه التي أباح الله له أن يقرأ القرآن به، وكان يجوز لرسول الله صلى الله عليه وسلم - بأمر الله سبحانه وتعالى - أن يقرأ، ويقرئ، بجميع ذلك، وهي كلها متفقة المعاني، وإن اختلف بعض حروفها "انتهى". "شرح السنة" (4 / 509).

وقد ذكر أهل العلم توجيهات أخرى لحديث أبي بن كعب رضي الله عنه، ومن ذلك:

ما رأه ابن عبد البر بأنه مجرد ضربٍ مَثِيلٍ لأوجه الأحرف السبعة، حيث قال رحمة الله تعالى:

"أما قوله في هذا الحديث: (قُلْتَ: سَمِيعًا عَلَيْمًا، أَوْ غَفُورًا رَحِيمًا، أَوْ عَلَيْمًا حَكِيمًا)؛ فإنما أراد به ضرب المثل للحروف التي نزل القرآن عليها، أنها معانٌ متفقٌ مفهومها، مختلف مسماوتها، لا يكون في شيء منها معنى وضده، ولا وجه يخالف معنى وجه، خلافاً ينفيه ويضاده، كالرحمة التي هي خلاف العذاب وضده، وما أشبه ذلك" انتهى. "التمهيد" (5 / 593).

وقيل: إن القارئ إذا حصل منه تغيير لخاتمة الآية، بخاتمة آية أخرى، بما لا يغير المعنى، لا ينسب هذا القارئ إلى الخطأ؛ لأنه لم يخل بالمعنى، ولم يدخل في القرآن ما ليس منه، مع أنَّ عليه أن يتبع القراءة المسنونة ولا يعدل عنها.

قال أبو بكر البهقي رحمة الله تعالى:

"وَأَمَّا الْأَخْبَارُ الَّتِي وَرَدَتْ فِي إِجَازَةِ قِرَاءَةِ "غَفُورٌ رَحِيمٌ" ، بَدَلَ "عَلَيْمٌ حَكِيمٌ"؛ فَلَأَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ مَا نَزَلَ بِهِ الْوَحْيُ، فَإِذَا قَرَا ذَلِكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، مَا لَمْ يَخْتَمْ بِهِ آيَةُ عَذَابٍ بِآيَةِ رَحْمَةٍ، أَوْ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ؛ فَكَانَهُ قَرَا آيَةً مِنْ سُورَةٍ، وَآيَةً مِنْ سُورَةٍ أُخْرَى؛ فَلَا يَأْتِمُ بِقِرَاءَتِهَا كَذَلِكَ .

والأصل ما استقرت عليه القراءة في السنة التي توفي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعد ما عارضه به جبريل عليه السلام في تلك السنة مرتين، ثم اجتمعت الصحابة على إثباته بين الدفتين" انتهى. "السنن الكبير" (4 / 637).

وإلى نحو هذا المعنى ذهب قبله أبو عبيد رحمة الله تعالى، فقال:

"حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ [يعني: ابن مسعود، رضي الله عنه] : (لَيْسَ الْخَطَأُ أَنْ يُدْخِلَ بَعْضَ السُّورَةِ فِي الْأُخْرَى، وَلَا أَنْ يَخْتَمَ الْآيَةُ بِحَكِيمٍ عَلَيْمٍ، أَوْ غَفُورٌ رَحِيمٌ، وَلَكِنَّ الْخَطَأُ أَنْ يَجْعَلَ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، أَوْ أَنْ يُخْتَمَ آيَةَ رَحْمَةٍ بِآيَةِ عَذَابٍ، أَوْ آيَةَ عَذَابٍ بِآيَةِ رَحْمَةٍ) .

قال أبو عبيد: أرى عبد الله إنما أراد بهذا: أنه إذا سمع السامع من يقرأ هذه الحروف من نعت الله عز وجل، لم يجز له أن يقول: أخطأ، لأنها كلها من نعوت الله، ولكن يقول: هو كذا وكذا، على ما قال أبو العالية.

وليس وجهه: أن يضع كل حرف من هذا في موضع الآخر، وهو عاقد لذلك.

فإذا سمع رجلا ختم آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة: فهناك يجوز له أن يقول: أخطأ؛ لأنَّه خلاف الحكاية عن الله عز وجل.

فهذا عندنا مذهب عبد الله في الخطأ" انتهى. "فضائل القرآن" (ص 355).

وَقِيلَ: إِنَّ هَذَا الْخَبَرَ مُتَعْلِقٌ بِالْوَقْفِ، فَلَا يَقْفُ عَلَى لَفْظَةٍ تُوحِي أَنَّ أَهْلَ الْإِيمَانَ مُشَارِكَوْنَ لِأَهْلِ الْكُفْرِ فِي الْعَذَابِ، أَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكُفْرِ مُشَارِكَوْنَ لِأَهْلِ الْإِيمَانَ فِي النَّعِيمِ.

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

"وَقَدْ سَبَقَ حَدِيثَ: (أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، كُلُّ شَافٍ كَافٍ، مَا لَمْ تُخْتَمْ آيَةٌ عَذَابٌ بِآيَةٍ رَحْمَةٌ، أَوْ آيَةٌ رَحْمَةٌ بِآيَةٍ عَذَابٍ)."

وَهَذَا تَعْلِيمٌ لِلتَّكَمَّلِ؛ فَإِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَوْقُفَ عَلَى الْآيَةِ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ الْعَذَابِ وَالنَّارِ، وَتَفْصِيلُ عِمَّا بَعْدَهَا، نَحْوَهُ: (فَأَوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا حَالِدُونَ) وَلَا تَوْصِلُ بِقَوْلِهِ: (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ)، وَكَذَا قَوْلُهُ: (وَكَذَلِكَ حَفِظَ كَلِمَتَ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ) وَلَا تَوْصِلُ بِقَوْلِهِ: (الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ)، وَكَذَا: (يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ) وَلَا يَحُوزُ أَنْ يَوْصِلَ بِقَوْلِهِ: (وَالظَّالِمُونَ) وَقَسَ عَلَى هَذَا نَظَارَهُ "أَنْتَهِي". "الْبَرْهَانُ" (1 / 343).

وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ، الَّذِي رَجَحَهُ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ: هُوَ الْأَظْهَرُ وَالْأَقْوَى؛ لِأَنَّهُ الْمُتَبَادِرُ مِنْ ظَاهِرِ النَّصِّ.

ثَالِثًا:

ثُمَّ إِنَّ هَذَا التَّرْخِيصُ وَالتَّيْسِيرُ حَصَلَ لِمَا كَانَ كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَدِيثِيَّ عَهْدُ بِالدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ، وَكَانَتْ لِغَةُ أَكْثَرِهِمْ سَلِيمَةً لَمْ تَلْحُقْهَا عِجْمَةٌ لَا فِي التَّعْبِيرِ وَلَا فِي الْفَهْمِ، فَنَاسِبُهُمْ هَذَا التَّيْسِيرُ.

فَلَمَّا دَخَلَتْ أَمَمٌ كَثِيرَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَبَدَأَتِ الْعِجْمَةُ تَنْتَشِرُ، صَارَ هَذَا التَّخْيِيرُ مَظْنَةً إِلَى أَنْ يَخْتَمِ الْقَارِئُ الْآيَةَ بِمَا يَخْلُ بِالْمَعْنَى، بَلْ رَبِّما يَنْاقِضُهُ؛ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ.

قَالَ ابْنُ الْقِيمِ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

"وَكَذَلِكَ أَسْمَاءُ الرَّبِّ تَعَالَى: كُلُّهَا أَسْمَاءٌ مَدْحُوَةٌ، وَلَوْ كَانَتْ أَلْفَاظًا مُجْرَدَةٌ لَا مَعْنَى لَهَا؛ لَمْ تَدْلُ عَلَى الْمَدْحُوَةِ، وَقَدْ وَصَفَهَا اللَّهُ سَبِّحَانَهُ بِأَنَّهَا حَسَنَى كُلُّهَا، فَقَالَ: (وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَدَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيِّجُرُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)، فَهِيَ لَمْ تَكُنْ حَسَنَى لِمَجْرِدِ الْلَّفْظِ، بَلْ لِدَلَالَتِهَا عَلَى أَوْصَافِ الْكَمَالِ، وَلَهُذَا لَمْ سَمِعْ بَعْضُ الْعَرَبِ قَارِئًا يَقْرَأُ: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوهُمَا أَيْدِيهِمَا جَرَاءً بِمَا كَسَبُوا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ)، "وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ"، قَالَ: لَيْسَ هَذَا كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ الْقَارِئُ: أَتَكَذِّبُ بِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى؟ فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ لَيْسَ هَذَا بِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، فَعَادَ إِلَى حِفْظِهِ وَقَرَأَ: (وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: صَدِقْتَ، عَزْ فَحَمَّ فَقَطْعَهُ؛ وَلَوْ عَفَرَ وَرَحَمَ لَمَا قَطَعَ.

وَلَهُذَا إِذَا خَتَمَتْ آيَةُ الرَّحْمَةِ بِاسْمِ عَذَابٍ، أَوْ بِالْعَكْسِ، ظَهَرَ تَنَافُرُ الْكَلَامِ وَعَدَمُ اِنْتَظَامِهِ "أَنْتَهِي". "جَلَاءُ الْأَفْهَامِ" (ص 185).

وَبِمِثْلِ ذَلِكَ: يَقْعُدُ الْاِخْتِلَافُ وَالشَّقَاقُ بَيْنَ الْمُتَعَلِّمِينَ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَصَارَ دُفْعُ مُفْسِدَةِ الْاِخْتِلَافِ، وَتَغْيِيرُ نُظُمِ الْكَلَامِ تَعَالَى، وَمَرَادُهُ مِنْ عِبَادَهُ: مَقْدِمًا عَلَى جَلْبِ مَصْلَحَةِ التَّيْسِيرِ، فَجَمِعَ اللَّهُ تَعَالَى الْأُمَّةَ وَأَرْشَدَهَا إِلَى الْاِكْتِفَاءِ بِوَجْهٍ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْجَهِ الْمُتَنَوِّعَةِ فِي خَوَاتِيمِ الْآيَاتِ وَغَيْرِهَا.

عن أنس بن مالك: "أَنْ حُذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامَ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةَ وَأَذْرِيْجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْرَزَ حُذِيفَةَ اخْتِلَافَهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذِيفَةَ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكَ هَذِهِ الْأُمَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانَ إِلَى حَفْصَةَ: أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحْفِ نَسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ تَرُدُّهَا إِلَيْكِ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا حَفْصَةَ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ رَبِيعَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ هَشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانَ لِلرَّهْطِ الْقَرَشِيِّينَ التَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَرَبِيعُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَأَكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا تَرَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحْفَ فِي الْمَصَاحِفِ، رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحْفَ إِلَى حَفْصَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفْقٍ بِمُصْحَّفٍ مِّمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سَوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَّفٍ أَنْ يُحْرَقَ." رواه البخاري (4987).

فما هو في المصاحف اليوم من خواتيم الآيات: هو الوجه الوحيد المقطوع بأنه نزل به الوحي، فلا يجوز لأحد أن يغير منه اليوم حرفاً واحداً.

قال البغوي رحمه الله تعالى:

"والمكتوب بين اللوحين: هو المحفوظ من الله عز وجل للعباد، وهو الإمام للأمة، فليس لأحد أن يعده في اللفظ إلى ما هو خارج من رسم الكتابة والسوداد.

فأما القراءة باللغات المختلفة، فما يوافق الخط والكتاب: فالفسحة فيها باقية، والتتوسيع قائمة، بعد ثبوتها وصحتها بنقل العدول عن الرسول صلى الله عليه وسلم، على ما قرأ به القراء المعروفون بالنقل الصحيح عن الصحابة رضي الله عنهم "انتهى." شرح السنة" (4) (511 /).

الخلاصة:

القرآن كلام الله تعالى لا يجوز لبشر أن يغير لفظاً منه، وما روی من التخيير في خواتيم الآيات فقد وجّهه أهل العلم بعدة توجيهات مختلفة، والوجه الأقوى والأولى بالصواب من غير تكليف أن يقال: بأن هذه الخواتيم التي وقع التخيير فيها كلها منزلة من عند الله تعالى، ووسع الوحي بالقراءة بأي منها، ثم لما ظهر الخلاف والعجمة، رفع هذا التوسيع واجتمع المسلمون على وجه واحد حماية وحفظاً لكتابه سبحانه وتعالى، فليس لأحد أن يتلو كتاب الله تعالى بغير الوجه الذي في المصاحف اليوم، كما يقال في سائر أوجه الأحرف السبع.

قال ابن العربي رحمه الله تعالى عن الأحرف السبع:

"وَالَّذِي يَتَحَصَّلُ مِنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى عَظِيمِ الْاخْتِلَافِ فِيهَا أَمْرَانٌ:

أما أحدهما: فسقوط جميع اللغات وجميع القراءات، إلا ما ثبت في المصحف بإجماع من الصحابة، وأن ما كان أذن فيه قبل ذلك ارتفع وذهب. جاء حذيفة بن اليمان فقال: "يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكَ النَّاسَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْقُرْآنِ كَمَا اخْتَلَفَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فِي التَّوْرَاةِ

وَالْإِنْجِيلِ" ، فَأَجْمَعَتِ الصَّحَّابَةُ عَلَىٰ مَا فِي الْمَصْحَفِ وَسَقَطَ مَا وَرَاءَهُ ، وَتَمَّ اللَّهُ عَلَيْنَا هَذِهِ النِّعْمَةُ بِمَا ضَمَّ مِنْ حَفْظٍ كُتُبَهُ لِلْأُمَّةِ حِينَ
قَالَ: (وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) ، وَذَهَبَتْ كُلُّ صَحِيفَةٍ كَانَتْ فِي الْأَرْضِ سَوَاهُ ... " اَنْتَهَىٰ . "الْمَسَالِكُ" (383 / 3).

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .